

سبعة وفنون وجهها الاوجه المذرجة بيان ذلك قالوا اتنا عشر
 وجهها ورش ثمانية عشر وجهها مع البسملة اتنا عشر وجهها ومع عدمها اربعة
 اوجه **ابن كثير** ستة اوجه ابو عمرو ثمانية اوجه منها مع البسملة ستة اوجه
 ومع عدمها وجهان **ابن عسامة** ثمانية اوجه منها مع البسملة ستة اوجه
 وهي مذبذبة مع قالوا ومع عدمها وجهان عاصم ستة اوجه حقه وجه
 واحد الكفا ستة اوجه **قال** يفتي بجمل والانتق شتى من اعطى
 واتق بالحنى ويستغن بالحنى تردي للهدر والاولى تلفظ الاشقي وتونى
 الاتقى **يتركون** بحكى الاعلى يرضى فراهمة والكفا يجمع ذلك بالامالة
 كحضة **واما** ورش يجمع ذلك بين بين والفتحة عن قليل وله في من اعطى الفتحة
 وبين المنفطحة سواء **واما** ابو عمرو بين الاشقي اعطى لانه ليس براس اية
 والباقيون بالفتحة **قال** للبيسكة للعسكرة **قال** ابو عمرو وفيه والكفا بالامالة
 كحضة ورش بين المنفطحة والباقيون بالفتحة **قال** نانا لا تلفظ في الراء في الواصل
 بتشد يد التاء والهاؤه بغد تشديد **واما** الحيف والكفا ببصلاها كحضة
 ولورش الفتحة وبين المنفطحة واذا فتح غلظ اللام واذا اما الريق **واما** الاشقي
 والانتقى الذى فلا يالا اله الا في الوقف دون الواصل **وبين البيسك**
والضحي **نيز قوله تعالى وما لاحد** الى قوله اذا سجد مائة وجه غير الاربعة
 المذرجة ببيان ذلك قالوا اتنا عشر وجهها ورش ثمانية اوجه منها مع البسملة
 ستة اوجه ومع عدمها وجهان **ابن كثير** ثمانية وسبعون وجهها منها
 مع عدم التكبير ستة اوجه وهي مذبذبة مع قالوا ومع التكبير ستة وثلاثون
 وجهها

وزيادة التمهليل قبل التكبير ستة وثلاثون وجهها لانه اذا قطع على آخر
 السورة فانه وصل التكبير بالبسملة باول السورة فوجه واحد وان قطع
 على التكبير ووصلت البسملة باول السورة فثلاثة اوجه وان قطع على التكبير
 وعلى البسملة فاثنا عشر وجهها وان وصل التكبير بالبسملة وقطع عليها
 فاربعة اوجه هذا كله اذا قطع على آخر السورة وان وصل التكبير باول السورة
 وقطع عليه فانه قطع على البسملة ايضا فاثنا عشر وجهها وان وصلت البسملة
 باول السورة فثلاثة اوجه وان وصل التكبير باول السورة وبالبسملة والبسملة
 باول السورة فوجه واحد هن ستة وثلاثون وجهها مع التكبير خاصة وكذا
 مثلها مع زيادة التمهليل على هذا الاربعة منبهة على سبع اوجه يتعلق
 بوجه التكبير وقطع بالنظر الى الطرفين وقد ذكرت الان وهي موزعة
 رابعة وادام مع بعضها بعضهم وجزء بعضهم ووجهه بتوجيه معتبر
 فليست على لاه هذا ليس استيفاء الكلام عليه وليعلم ايضا ابتداء التكبير
 بالركعة من هذا الحى على قول البعض وكذا التمهليل له وكذا التكبير مع التمهليل
 والابتداء القليل والقسم العقلية تقتضى وجهها ثمانا وهو وصل التكبير
 باول السورة وبالبسملة والقطع عليها لكنه غير جائز اتفاقا قالوا القطع
 على البسملة مع وصلها باول السورة غير جائز فكذا هذا لانه وصل التكبير
 والحالة هذه لا يخرج عن ذلك **هذا** كالم كلام الشيخ ابي القاسم بن
 موسى روى انه قال وقد وضعت للاوجه الثمانية للدلالة على مثلات
 في الخارج لوضع شأنها جعلت اربع ظروف اقلها اقطعها كلها وتارة